

## تصحيح اختبار الفصل الأول

### الجزء الأول: (06 ن)

1) الالتزامات المترتبة عن البائع ليكون عقد البيع صحيحًا هي:

أ- الالتزام بنقل الملكية: يلتزم البائع بنقل ملكية الشيء المباع سواء كان منقولاً أو عقاراً.

- بالنسبة للمنقول: إذا كان معينا بذاته تنقل ملكيته بمجرد إبرام العقد متى توفرت الشروط (يكون المنقول معينا بذاته، مملوكاً للبائع وموجوداً وقت البيع)، وإذا كان معيناً بطبيعته تنقل ملكيته بعد فرزه (بالعد أو القياس أو الوزن) وقت التسليم ويعتبر المشتري مالكا له منذ ذلك الحين.
- بالنسبة للعقار: فيجب شهره أي تسجيله في السجلات العقارية الخاصة بمصلحة الشهر العقاري من قبل الموثق.

ب- التزام بتسليم الشيء المبيع: حسب المادة 367 من ق.م.ج يجب أن يوضع المبيع تحت تصرف المشتري بشكل يمكنه من حيازته والانتفاع به دون عوائق ولو لم يتسلمه تسليماً مادياً ما دام البائع قد أخبره أنه مستعد لتسليمه، ويحصل التسليم على النحو الذي يتفق مع طبيعة الشيء المبيع، ويكون التسليم في مكان نشوء الالتزام ما لم يتفق على خلاف ذلك، ويكون على نفس الحالة التي كان عليها وقت البيع.

- ج- التزام البائع بضمان الشيء المبيع: يلتزم البائع بـ
- ضمان التعرض: أي اتخاذ كل ما يجب لتمكين المشتري من وضع اليد على المبيع والانتفاع به دون عائق.
- ضمان الاستحقاق: أي تعويض قيمة المبيع في حالة فشل البائع بضمان تعرض المشتري للشيء المبيع.
- ضمان العيوب الخفية: يلتزم البائع بضمان العيوب التي لا تظهر في المبيع والتي من شأنها أن تنقص من قيمته أو الانتفاع به ولو لم يكن عالماً بوجودها.

2) الأركان الموضوعية الخاصة لعقد الشركة باختصار:

- أ- تعدد الشركاء: ويعني وجود شخصان أو أكثر لقيام عقد الشركة، ويترتب عن تعدد الشركاء نشوء الشخص المعنوي الجديد (الشركة). لكن أجاز التشريع الجزائري للشخص الوحيد تأسيس شركة أطلق عليها تسمية مؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة.

ب- تقديم الحصص: لقيام عقد الشركة يجب على كل شريك أن يلتزم بتقديم حصته للشركة سواء كانت الحصبة نقدية أو عينية (شيء مثل العقار) أو عمل، ومن مجموع هذه الحصص يتكون الضمان لدائني الشركة.

ج- نية المشاركة: تعتبر من الأركان الجوهرية لقيام عقد الشركة، إذ يفترض أن تتخذ إرادة المشاركين وتصرفهم نحو التعاون من أجل استغلال مشروع الشركة وتحقيق الأرباح وتحمل المخاطر، فنية المشاركة تقوم على العناصر التالية:

- الرغبة الإرادية في إنشاء الشركة.

- التعاون الإيجابي بين الشركاء.

- المساواة بينهم في المراكز القانونية فلا يكون بينهم تابع ولا متبوع.

د- اقتسام الأرباح والخسائر: تخضع كيفية تقسيم الأرباح والخسائر إلى اتفاق الشركاء بحيث لا يحرم أحدهم من الأرباح أو يعفى من الخسائر فيحدد نصيب كل شريك من الربح والخسارة بحسب نسبة حصته في رأس مال الشركة.

## الجزء الثاني: (06 ن)

1) نوع العقد المبرم: عقد الشركة

تعريف عقد الشركة: جاء في المادة 416 من القانون المدني على أن "الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان أو اعتباريان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصّة من عمل أو مال أو نقد بهدف اقتسام الأرباح...."

مدرسة الرجاء والتفوق الخاصة

Ecole Erradja wa Tafouk

2) ما هو الركن الشكلي المشار إليه في السند: الكتابة

أ- تعريفها: يجب أن يكون عقد الشركة مكتوبا عند الموثق وإلا كان باطلا، ويجب أن يحتوي على البيانات التالية: اسم الشركة، نوعها، غرضها، مدتها، رأس مالها، أسماء الشركاء، مركز الشركة الرئيسي وكيفية إدارتها.

ب- جزاء الإخلال بهذا الركن:

البطلان من نوع خاص: يحدث هذا النوع من البطلان في حالة تخلف الأركان الشكلية مثل الكتابة والشهر، فهو ليس بطلاناً نسبياً ولا مطلقاً، إذ يجب طلبه قضاء ويجوز لكل ذي مصلحة التمسك به. أمّا في حالة تخلف الأركان الموضوعية الخاصة مثل تعدد الشركاء فالجزاء المترتب هو انعدام وجود الشركة نظراً لفقدانها المقومات الأساسية للشركة (لا تنشأ الشخصية المعنوية).

3- بسبب خلاف نشب بين الشركاء الأربعة، قرروا حل الشركة.

أ- أثر هذا القرار على الشركة: انقضاء الشركة

ب- باقي الأسباب المؤدية إلى نفس مصير الشركة: أسباب انقضاء الشركة

## • الاسباب العامة:

- انتهاء الأجل المحدد للشركة عادة ما يحدده الشركاء بـ ( 99 سنة ).
- إنهاء الغرض الذي أنشأت من أجله الشركة.
- هلاك جميع مال الشركة أو جزء كبير منه.
- إنفاق الشركاء على إنهاء الشركة قبل انتهاء أجلها.
- اندماج الشركة في شركة أخرى.
- إفلاس الشركة إذ تصبح عاجزة على الوفاء بالتزاماتها.
- حل الشركة بحكم قضائي بناءً على طلب أحد الشركاء.

## • الأسباب الخاصة:

- موت أحد الشركاء أو الحجر عليه أو إعساره أو إفلاسه وهذا بالنسبة لشركات الأشخاص.
- انسحاب أحد الشركاء من الشركة، يجوز للشريك ان يطلب من القضاء إخراجه من الشركة لأسباب مقبولة.
- طلب فصل أحد الشركاء من الشركة وذلك لسبب مشروع.

## الجزء الثالث: (08 ن)

### • من السند 1:

1) الطبيعة القانونية للشركة المشار إليها: شركة المساهمة.  
تعريف شركة المساهمة: عرّفها المادة 592 من ق. ت. ج بأنها " الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم وتتكوّن من شركاء لا يتحمّلون الخسائر إلا بقدر حصّتهم، ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة..."

### 2) خصائص شركة المساهمة:

- ينقسم رأس مالها إلى أسهم قابلة للتداول بالطرق التجارية، تقدر حصة الشريك في الشركة بمقدار عدد الأسهم التي يمتلكها.
- يطلق على شركة المساهمة تسمية الشركة، ويجب أن تكون مسبوقة أو متبوعة بذكر شكل الشركة ومبلغ رأسمالها ويجوز إدراج اسم شريك واحد أو أكثر في تسمية الشركة.
- لا تتأثر شركة المساهمة بانسحاب الشريك أو إفلاسه أو وفاته.
- تحدّد مسؤولية الشريك بقدر ما يملكه من أسهم.
- لا يكتسب الشريك المساهم صفة التاجر.
- يجب ألا يقل عدد الشركاء عن سبعة.

### • من السند 2:

1- نوع الشركة التي تضمّنها السند: شركة التضامن.

**تعريف شركة التضامن:** هي شركة تتكوّن من شريكين أو أكثر، يُسأل فيها الشريك عن ديون الشركة مسؤوليّة شخصيّة تضامنيّة. وتسمى الشركة بأسماء الشركاء، ويكتسب الشريك صفة التاجر، وتعتبر حصّة الشريك غير قابلة للانتقال للغير، ولا تنتقل هذه الحصّة لورثة الشريك بعد وفاته ما لم يكن هناك شرط مخالف في القانون الأساسي للشركة.

(2) **كيفية تأسيس شركة التضامن:** تتكوّن شركة التضامن بتوافر الشروط الموضوعيّة (العامة، الخاصة) والشروط الشكلية، ويجب تحرير عقد رسمي من طرف الموثق والقيام بالإجراءات الشّهروالمتتمثلة:  
- إيداع نسختين من عقد الشركة لدى مركز الوطني للسجل التجاري بالعاصمة أو مصلحة السجل التجاري على مستوى الولاية. وفقًا للمادّة 545 من ق ت ج:

- نشر ملخّص عن عقد الشركة التأسيسي في إحدى النّشرات الرّسمية أو الجرائد. وفقًا للمادّة 548 ق ت ج ويتضمّن عقد الشركة البيانات التّالية حسب نص المادّة 546 من ق ت ج:

- ✓ أسماء الشركاء وأسماء مديري الأعمال المأذون لهم بالتوقيع عن الشركة.
- ✓ العنوان التجاري للشركة ورأس مالها.
- ✓ تاريخ بداية ونهاية الشركة.

3- نعم يمكن أن تستمر هذه الشركة في حالة وفاة أو إفلاس أحد الشركاء، إذا نصّ قانونها الأساسي على ذلك أو بقرار يتخذ بإجماع الشركاء على استمرارها.

مدرسة "الرجاء والتفوق" الخاصة

Ecole Erradja wa Tafaouk  
ÉCOLE PRIVÉE